

محاضرات الشنقيطي }7} {بيان وأحكام المحارم

محمد بن محمد المختار الشنقيطي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين الصلة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين وعلى الله وصحبه اجمعين. اما بعد فان مسألة الارحام ومنهم قرابة الانسان مسألة مهمة يحتاجها كل انسان - 00:00:00

الامام مسلم الا وهو محتاج الى من يبين له من هي المرأة التي يحل له ومصالحها ان يسافر معهم ومن هي المرأة التي لا يحل له ان يفعل شيئا من ذلك معها - 00:00:22

ولذلك العلماء رحمة الله القريبة ذات محرم لان النبي صلى الله عليه وسلم سماها بذلك كما في الصحيحين من حديث ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تساور مصيرك يوم الا ومع هذه الحرمة - 00:00:42

ولذلك لابد ان يعرف الانسان من هم المحارم حتى يأمر بداء حتى يتلزم بذلك في نفسه وكذلك يأمر اهله من اخوات وبنات وقربات وكذلك ايضا يفتى الناس اذا وجد من يستشكل امرا يعلم حكمه - 00:01:06

وينفعهم بذلك ان الذين هم المحارم وضابطها كل امرأة يحرم على الانسان ان ينكحها الى الابد ذاك النسب وذاك الرضاعة ثلاثة انواع اما ان تحرم المرأة عليه من جهة النسب - 00:01:26

واما ان تحرم عليك من جهة الرضاعة او تحرم عليك من جهة المعاشرة نبتدئ اولا بالمحرمات من جهة النك وهن سبع اصول للمحارم من جهة النسب الاولى هي الام - 00:01:56

وظبطها العلماء بقوله هي كل انشى لها عليك ولادة وكل انشى ولدتك معاشرة او ولدت من ولدك فهي ام لك ويشمل ذلك الامة المباشرة وان الام سواء ادلت بذكر او بانشى - 00:02:15

وان تكون ام الاب الدليل على هذا النوع والدليل على هذا النوع قول الحق تبارك وتعالى حرمت عليكم امهاتكم فقال امهاتكم ليشمل الامة المباشرة والام بواسطة. هذا النوع الاول ولذلك جمع فقال امهاتكم - 00:02:36

ليشمل الامة المباشرة والام بواحدة. هذا النوع الاول الام محرم والجدة محرم وان علت. سواء تم حضرت بالاناث او تم حضرت بالذكر كام اب الاب او دممت بين الذكور والاناث كام ابي الام ونحو ذلك - 00:03:09

هذا النوع الاول. الام لقوله تعالى حرمت عليكم امهاتكم النوع الثاني البنات البنت وضابطها عند العلماء هي كل انشى لك عليها ولادة. لاحظ الام هي كل انشى لها عليك ولادة. فهذا - 00:03:29

وتنتقل بعدها الى فروعه. كل انشى لك عليها ولادة سواء كانت معاشرة او كانت بواسطة ويشمل ذلك الامة المباشرة وان نزلت سواء تم حضرت بالاناث او تم حضرت بالذكر كبت ابن الابن او جمعت بين الذكور والاناث كبت ابن البنت - 00:03:47

هذا بالنسبة للنوع الثاني البنات ودليل تحريمها قول الحق تبارك وتعالى حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم لاحظوا الان حتى تهبط المحارم شيء اطلق وشيء فرع له نوعان ثم بعد ذلك تنتقل الى الفروع - 00:04:16

وتبدأ بفروع الاصول عليكم امهاتكم وبناتكم واحواتكم اما الاخت هي كل انشى شاركتك في احد اصولك او فيهما معك. هي كل انشى في احد اصلين الذي هو الاب او الام. في احدهما او فيهما معا. ويشمل ذلك ثلاثة انواع - 00:04:48

الاخت الشقيقة والاخت لاب والاخت لام اما الاخت الشقيقة فلان شاركتك في الاصلين واما الاخت لانها شاركتها في احد اصل وهو الذكر الاب والاخت لام لانها شاركتك في الاصل الثاني المؤنث وهو لام - 00:05:13

وهذا النوع الثالث يحرم عليك نكاحا كل انشى شاركتك في احد عصرك او كنت معك ودليل تحريمها قول الحق تبارك وتعالى واحواتكم

واحد الان بدأت باصلك قريبا. ترتفع قليلا الى اصل اخيك - 00:05:32

اخواتكم عناتكم وعنتكم العمة هي كل انتى شارت ابها. لاحظ الاخت شارت لكن فتقول شارت ابها في احد اصليه او فيهما معا 00:05:50 الشقيقة والعمة لاب والعمة لام فكل اخت لاب -

جمع بين الاصلين او باحدهما فهي محرم لك لا يحل لك نكاحا ويجوز لك ان تختلي بها وان تسافر معها وان تصافحها وعماتك سواء كانت هذه العمة عمة لك انت - 00:06:16

او كانت عمة لاصلك وعنة امك امة لك. وعنة جدك عمة لك وعنة جدتك عمة امك ولذلك قال العلماء الناس الاصول عمات للفروع الاب محرم له وعمت الام محرم محرم النفس، لان الله يقول وعماتكم - 00:06:33

الخامسة هي خالاتكم الخالة هي كل انتى تنتقل الى الام هي كل انتى شارت امك في احد اصليه او في يشمل الخالة الشقيقة لانها شارت في الاصلين. وهي اخت الام تخت الام من الابوين - 00:06:58

لو شارت في احدهما كالخالة لاب او خالة لام. وهي اخت امك لابيها او لامها فهذه المحرم التي خانة يستوي في ذلك ان تكون خالة لك انت او خالة لاصولهم كخانة الاب وخالة الام وخالة البر - 00:07:24

وقالت الجسد هذا النوع الخامس الخانات وحالاتك حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم واحواتكم وعماتكم وحالاتكم وبنات الاخ الان في يوم من الاسود منذ بعد ذلك الذي شارت في الفروع وهي بنت الاخ وبنت الاخت - 00:07:46

مضابطها عند العلماء هيكل انتى لاخيك عليها ولادة. هي كل انتى لاخيك عليها ولادة يعتبر اخوك اذلها مباشرا او بواسطه فانها محرم لك ويشمل ذلك بنت الاخ المباشر في السنة - 00:08:10

وجبت بنت الاخ او بنت ابن الاخ فانه يجوز لك ان تصافحها وان تختلطها وان تسافر معها. ولا يحل لك الكافر. بنات الاخ سواء كان الاخ شقيقا لو كان لاب او كان لام. لان الله لم يفرق. قال بنات الاخ - 00:08:36

وبنات الارض هذا النوع السابع من النسب بنات الاخت ضابطها هي كل انتى لاختك عليها ولادة. سواء كانت مباشرة او بواسطه ما قلنا في العصر فكل انتى ولدتها الاخت فهي محرم لها. لانك تصير خالا لها او خالا لاصلها - 00:08:57

نستوي في ذلك الاخت الشقيقة والاخت يا اب والاخت يام هذه سبعة انواع من جهة النسب انتهينا من النصر ننتقل الى الرضاعة لها وصف كوصف النك من الرضاعة فانها حرام عليكم - 00:09:21

ام الرضاعة وان امها وان عليها لابد لك من الرضاعة وهكذا ابوها جد لك من الرضاعة فان اب الام فان ابا الام التي ارضعت المرأة يعتبر محرا للمرأة التي رضعها - 00:09:43

كذلك ايضا الابن فان الانسان بالرضاعة كل ما ولده ذلك المرتدق يعتبر ابنا بذلك الذي ارضعه. فيشمل ذلك ام الرضاعة الام المرضعة والاب المرضع فان الاب المرضع قد ارتفع الانسان لبنيه - 00:10:18

وارتفع لبني المرأة وكل ما انجبه الاب التي كانت الزوجة عنده ابنا رباعك كل ما انجبه وكل ما انجزته هذه الانثى يعتبر اخا لك من الريا ذلك ما كان اخا لك شقيقا مثال ذلك - 00:10:39

وضعت من امرأة تسمى مثلا خديجة عند زوج اسمه محمد فان ابناء محمد من خديجة اخوه لك من الرباع اشقاء وابناء محمد من غير خديجة اخوه لك من الرباع لابي - 00:11:02

وابناء خديجة من غير محمد اخوه لك من الرضاعة لامك والدليل على ذلك قول النبي صلي الله عليه وسلم يحرم من الرضاعة ما يحرم من نسبه لكن ينبغي في الرضاعة ان يكون خمس رضعات من الشيعات - 00:11:23

وضابط الروعة المشبعة ان يلتقم الصبي الشدي ثم يدعه باختياره و اذا تقمه وتركه بارتياح وارتفاقه واختياره ورجع له بعد ساعة بعد نصف ساعة فهي رضعة من الشعلة ورجع بعد عمد ولو قليل فانها رضعت مستأنفة - 00:11:41

فلابد من الخمس الركعات لحديث ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها في صحيح مسلم وغيره انها قالت كان فيما انزل على رسول الله صلي الله عليه وسلم عشر رضعات معلومات - 00:12:06

يحرم بخمس معلومات فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن مما يتلى من القرآن وكذلك ما ثبت في صحيح مسلم في قصة سالم مولى ابى حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم لما اشتكت له ام حذيفة - 21:12:00

امر سالم قال لها ارضعيه خمسا فاحرمي عليه فهذا بالنسبة للرباعية والرضاعة تكون في الحولين ولا مانع من رضاعة الكبير بشرط ان تكون مثل قصة سالم. ان يكون متبرعاً عند الراحا، المرضع والمرأة المرضعة - 00:12:41

لبناته فلا - 00:13:03

القضية الثالثة او الجهة الثالثة التي توجب المحرمية وهي المعاشرة وهو الجواز يعني سبب المحرمية في هذا النوع الزواج والمحرم من المعاشرة اربعة انواع من النساء اربعة انواع من النساء يحرم على الانسان نكاحهن من جهة المعاشرة - 00:13:25
يعني ان المحرمية دخلت عليك من جهة الزواج ان زواجك او زواج الوالد ونحو ذلك ولم تدخل عليك لا من جهة نسب ذلك الاربعة او لهم ام الزوجة وكل امرأة كل امرأة - 00:13:48

عقدت عليها حرم عليك نكاح بنتها ولو لم تدخل على امها عليك كل امرأة مساحتها وعقدت عليها حرم عليك نكاح امها ولو لم تسخر لقوله تعالى وامهات نسائكم المرأة التي تتزوجها بمجرد ما تعقد العقد يحل لك ان تصافح امها - 00:14:11
وان تخلي بامها وان تتسافر بامها لان الله ذكرهن في المحaram فقال امهات نسائكم فقال العلماء لا يشترط في ان الزوجة ان تدخل بنتها لامها الله يقروا امهات نسائكم وقد سارت اماما لك بعقدك على بنتها - 00:14:36

ودخلت في نسائك بمجرد العقد فلو عقدت على بنت وطلقت البنت بعد العقد فان امها محرم النفع الى الابد لا يجوز لك ان تتزوجها ويجوز لك ان تصافحها وان تختلي بها - 00:14:56

وكاننا لو حرمنا بنات الزوجات لكان في ضيق فان النقوص تميل الى بنت الزوجة فان لم تكونوا دخلتم به انك لا جناح عليكم وحالاً ولذلك اخر الله التحميد الي الدخول بامها - 00:15:39

بعد اذا حصل اللفظ والدخول حرمت البنت. حرمت بنت الزوجة وهي الرديدة - 00:16:20

لـكن هنا سؤال يـشرط ان تـتربـى في صـدرـك تكون صـفـيرـة تـربـى في حـجـرـك حتـى تـحرـم عـلـيـه وـلـا كـلـ شـيـء كـلـه جـنـدي اـنـجـبـتـها زـوـجـتـك
تحـرـم عـلـيـك سـوـاء تـربـى في حـجـرـك او لم تـتـرـبـى. وجـهـانـ للـعـلـمـاء - 00:16:43

اصحهمها ان الخبرية لا يتشرط بورود حديث البحارى سجنه ابى سلمه رضي الله عنها في فصتها مع ام الحبيبه مع ابى النبي صلى الله عليه وسلم فان التحرير لا يتشرط فيه التربى - 00:17:01

وبناء على ذلك فان بنت الزوجة تحرم مطلقا. قائدة الخلاف بين القولين لو انك تزوجت امرأة وعندها بنت في الصعيد واماها فـ حدة دخلت بامينة بالصراط الهرجية - 00:17:15

لَا تحل لَا تحل علیك الرذيلة. ويحوز لك نكاحها وهو مذهب الظاهريه والله يقول ورجالبكم الالاتي في صدوركم اشترط الحجرية لكن اجيب عن هذا بانه خرج مخرج الغالب والقاعدة ان النفس اذا خرج مخرج الغالب لم يعتبر مفهوما. فلم يعتبر مفهوم قوله الالاتي
بحضوركم لان الغالب في الربع - 00:17:34

في حضن زوجها وهذا مذهب الائمة الاربعة انه لا يشترط في ان تكون في حجر زوج امها. طيب الان كم وانت ام الزوجة وبنت الزوجة النوع الثالث زوجة الاب فلا يحل لك ان تنكح امرأة عقد عليها ابوك. ولو لم يدخل بها - 00:18:01

نحتم المؤمنات ثم طلقموهن من قبل ان تمسوهن - 00:18:25

ووصفهن بكونهن منكوحات قبل المسيح ودل على ان قوله تعالى ما نكح ابائكم المراد به مجرد العقد وكل امرأة عقد عليها الوالد او ابوه وان علاه يعني بمجرد العقد عليه سواء عقد ودخل - 00:19:05

لو عقد وطلق او عقد ومات سواء كان موجودا او ميتا كل امرأة عقد عليها الاب او ابوه وان علا فانها محرم لها يجوز لك ان تختلي بها وان تسفر معها وان تصافحها. ولا يحل لك ان تتزوجها - 00:19:26

زوجة الاب على هذه الصفة النوع الرابع وهي زوجة الابن وضابطها كل امرأة عقد عليها الابن. عقد فقط لا يشترط دخول الابل وكل امرأة عقد عليها ابنه فهي محرم النار - 00:19:46

فلو ان الابن الان عقد يجوز لها بعد انتهاء العقد ان تصافحه لانها حليلة الابل قال تعالى وحالل ابائكم الذين من اصلابكم اي حرمت عليكم حليمة الابن الذي من الصم - 00:20:07

ودل على ان كل امرأة حلت للاذن يحرم على الاب ان يتزوجها طيب المرأة تصبح حليمة للابن بمجرد العقل. فلا يشترط دخول الابن على المرأة التي عقد عليها. فهذا هو مجموع النساء - 00:20:24

الناس يحرم للانسان او يباح للانسان ان ينكحهن ويجوز للانسان ان يختلي بهما وان يلمسهن وان وان يسافر معهن لانهن ذات حرمة وهذا انبه على امر مهم جدا وهو ان بعض الناس يتسامه في اخت الزوجة - 00:20:41

ويقول ان اخت الزوجة تحرم علي ان انكسها. فهي محرم لي مثل جنسي وامي. وهذا خطأ وتحليل لما حرم الله. فان اخت الزوجة صحيح انها محرمة عليك لكن تحريمها مؤقت - 00:21:03

والمحرمات التي ذكرناهن التي ذكرن تحريمهن معبد. فالحرمة المؤقتة لا تجيز حل اللمس والخلوة والسفر بتلك المرأة المحرمة المؤقتة فلا يجوز للرجل ان يجلس مع اخت زوجته ويقول هذه حرام عليها نكاحه - 00:21:21

ان تحريمها مدة اختها في عصمتها. فلو طلق وقتها او ماتت اختها وخرجت من العدة حل له ان يمسح تلك المرأة. ولذلك لا يجوز نكاحها. فهذا بالنسبة لمسألة المحارم وانما احتجم بالتفصيل ومن منا تعين به البلوى. وقل ان تجد - 00:21:41

هذه المسائل العممة والخالة مثل ما ذكرنا هي كل انعم كل انت شاركت الان العمى من الرضاعة عمت الزوجة وخالف الزوجة لا يجوز لها ان تلمسها ولا ان تختلي بها ولا ان تسفر معه لان تحريم العممة مؤقت - 00:22:01

نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجمع بين المرأة وعمتها. ان يجمع فهو مانع جمع ليس كمانع النسب المؤبد. ومانع الجمع مؤقت الاخت الزوجة ولذلك نهى ان يجمع بين المرأة وعمتها والمرأة وختتها. فعمت الزوجة ليست بمحنة - 00:22:24

وان الزوج ليس بمحرم وحان الزوج ليس بمحرم كل هؤلاء ينبغي التنبيه لادخال الزوج ليس محرما للزوجة وان الزوج ليس محرما للزوجة الزوجة ايضا ليست بمحرم لزوج ابنة اختها وعمة الزوجة ليست بمحرمه لابنتي - 00:22:42

ابنتي اخيها هذا امر يعني احبابنا تفصيله لان مما كعنه بلوى ويحتاج الناس الى اما بنت العم وبنت العم وبنت الخالة والخالة فهي فيها قربة للانسان ولكن لا يحل له ان ينظر اليها - 00:23:04

ولا يحل ان ينظر الى شيء من جسدها مما حرم الله النظر اليه. لكن لو جئت وووافت بالباب وسألتك عن حال الام الاب او حال القرابة بالمعروف ودون ان يكون هناك فتنة في الصوت على سبيل صلة الرحم فلا حرج - 00:23:36

لكن الجلوس معهم الغالب انه لا يسلم من الفتنة. الغالب لكن لو كان الانسان مستشفى المرأة وهي كبيرة في السن وليس بصغيرة وتأمن فيها فتنة تؤمن من نفسك الفتنة وتأمن منها فتنة فانه يجوز - 00:23:53

ان تجلس مع محارمها تكون مع زوجها او مع ابنتها تسائلك عن قرابتكم والزائد عن هذا تقوم عنه فانه كما يقولون من نقصان عقل الرجل الله المستعن يقولون انه نقصان كثرة جلوسه مع النساء لكن ما نبالي الله المستعن فخرجت يعني حرست على الجلوس مع النساء لان الرجل - 00:24:08

العقل الكامل لا يرضى آلننساء الناس الا ما يرضاه نسائه هل يرضى احد ان اخته تجلس مع ابن عمها الساعات وهو يسأل عن هذول

قل ان يسلم من شيء. انه لا بد من الفتنة. ولو كانت امرأة كبيرة كما قلنا - 00:24:34 -

نحن نوسع قليلا لكن ليس معنى ذلك الاستفسار. لأنها قد تكون انت لا تجد الفتنة لأنك تراها عجوز لكن هي ترك شر يعني هذا امر يعني لهم. نعم فلذلك لا ينبغي - 00:24:54 -

الفتح الباب في هذا ما ينبغي فتح الباب في هذا ولكن اذا كان الشيء بقدر وكان على صلة الرحم فلا حرج فيه والله تعالى اعلم جدة الزوجة ام الزوجة تحرص لقوله تعالى وامهات نسائكم فهي ام وللنساء والظاهر لو جلسنا الى الصبح نوم تجيئ النساء المحارم والله - 00:25:09

خزائن الرحمن تأخذ بيديك الى الجنة - 00:25:32